

جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في النظام السعودي "دراسة مقارنة"

سلمان بن سليم سلمان المضبيري*

*Corresponding Author:

sslmm-ll@hotmail.com

المستخلص

الفساد مشكلة تعانيتها كل المجتمعات وهناك أكثر من صور الفساد سواء الفساد الإداري أو الفساد المالي والذي يعد من أخطر جرائم الفساد على الإطلاق حيث أنه أحيانا مثل سوء استخدام المنصب أو الوظيفة أو استعمال السلطة لمنافع شخصية عن طريق الرشوة أو تجاوز الموظفين حدودهم في استخدام الوظيفة أو السلطة أو غيرها من جرائم الفساد المالي وقد تعاملت المملكة في مكافحة الفساد المالي بحزم ولهذا أوكلت إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مهام مساندة ومكاملة للنيابة العامة في هذا المجال وفق آليات نظامية تكفل محاصرة الفساد والقضاء عليه. ولهذا كانت تلك الدراسة انطلاقا من إشكالية مدى فعالية الآليات والأجهزة النظامية التي رصدها المنظم في علاقتها بالنيابة العامة في مكافحة الفساد المالي، وصار السؤال الرئيس في الدراسة هو مدى فعالية التعاون بين الأجهزة الرقابية والنيابة العامة في مواجهة الجزائية للفساد المالي؟ وهدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ومن أهمها التعرف على طبيعة دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في مكافحة الفساد المالي وكذلك بيان طبيعة الدور التعاوني بين النيابة العامة والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في التحقيق في قضايا الفساد المالي ونظرا لمقتضيات الدراسة فقد اعتمدت المنهج الوصفي نظرا لم يتبعه من آليات بقصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، حيث يمكننا من بيان وتحديد صور وأركان جرائم الفساد، وعقوبتها وذلك للتعرف على ماهية هذه الجرائم، وما يميزها عن غيرها من الجرائم الأخرى. واعتمدت الدراسة أيضا المنهج التحليلي والمقارن.

وقد انتهت الدراسة إلى عدد من النتائج ومن أهمها أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تقوم بمهام كبيرة وكثيرة في مكافحة الفساد رغم عدم شمولها بالصفة القضائية كما توصلت الدراسة إلى أن الفساد المالي رغم تعدد صورته إلا أن أخطرها على الإطلاق هي جرائم الفساد المالي في الوظيفة العامة وقد أوصت الدراسة بعدة توصيات لعل أهمها وجوب الوضوح في النصوص النظامية لأحكام الضبط الجنائي في جرائم الفساد المالي والصفة الضبطية لرجل الضبط الجنائي وتبعيته فنيا والرقابة على أعماله.

الكلمات الافتتاحية: الفساد المالي، الجرائم، الفساد الإداري، الرشوة، تجاوز الموظفين، مكافحة الفساد، النظام السعودي.

FINANCIAL CORRUPTION CRIMES AND MECHANISMS FOR COMBATING THEM IN THE SAUDI SYSTEM: A COMPARATIVE STUDY"

Salman Saleem Salman Al Moudaibry

Email: sslmm-ll@hotmail.com

Abstract

Corruption is a problem that all societies suffer from, and there are more forms of corruption, whether administrative corruption or financial corruption, which is one of the most serious crimes of corruption at all, as it is sometimes such as misuse of position or job or use of power for personal benefits through bribery or employees exceeding their limits in the use of position or power Or other financial corruption crimes, and the Kingdom has dealt with combating financial corruption firmly, and for this reason it entrusted the National Anti-Corruption Commission with supportive and complementary tasks to the Public Prosecution in this field, according to regular mechanisms that ensure the containment and elimination of corruption Therefore, this study was based on the problem of the extent of the effectiveness of the mechanisms and statutory apparatus that the regulator monitored in their relationship with the Public Prosecution in combating financial corruption, and the main question in the study became the extent of the effectiveness of cooperation between the regulatory agencies and the Public Prosecution in the criminal confrontation of financial corruption? The study aimed to achieve a set of goals, the most important of which is identifying the nature of the role of the National Anti-Corruption Authority in combating financial corruption, as well as clarifying the nature of the cooperative role between the Public Prosecution Office and the National Anti-Corruption Authority in investigating financial corruption cases. Mechanisms with the intent of understanding the various aspects of the subject, enabling us to clarify and define the images and elements of corruption crimes and their punishment, in order to identify the nature of these crimes, and what distinguishes them from other crimes. The analytical and comparative approaches were also adopted. The study concluded with a number of results, the most important of which is that the National Anti-Corruption Authority carries out large and many tasks in combating corruption, although it is not covered by the judicial capacity. The study made several recommendations, perhaps the most important of which is the necessity of clarity in the statutory texts of the provisions of criminal investigation in financial corruption crimes, the disciplinary capacity of the criminal investigation officer, his technical affiliation, and the oversight of his work.

Keywords: financial corruption, crimes, administrative corruption, bribery, employee abuse, combating corruption, the Saudi regime.

1- المقدمة :

الفساد قديم قدم الإنسان نفسه، حيث تشهد المجتمعات الإنسانية باختلاف أنظمتها أشكالاً مختلفة من أشكال الفساد. فالفساد، كغيره من مفاهيم الخير والشر، يرتبط بالنفس البشرية والطبيعة الإنسانية منذ مهد الخليقة، ويغذي نفسه بنفسه ويخلق نماءً واسعاً من الأعمال غير المشروعة التي تقوض عمليات التنمية. إن الفساد يمثل انتهاكاً لمبدأ النزاهة واعتداءً على حقوق الآخرين، كما يشكل خطراً يهدد الجميع وأثاره مدمرة ونتائج قبيحة. والفساد أشبه ببذرة موجودة في كل زمان ومكان، ولا يمكن أن تنمو إلا إذا توافرت مجموعة من العوامل الملائمة لنموها. وفي وقتنا الحاضر، يعاني أغلب المجتمعات والبلدان المتقدمة والنامية والمتخلفة على حد سواء من مشكلة الفساد.

وهناك أكثر من صورة للفساد، سواء الفساد الإداري أو الفساد المالي الذي يعد من أخطر جرائم الفساد على الإطلاق. حيث يحدث ذلك أحياناً بسبب سوء استخدام المنصب أو الوظيفة أو استعمال السلطة للحصول على منافع شخصية عن طريق الرشوة أو تجاوز الموظفين حدودهم في استخدام الوظيفة أو السلطة أو الجاه أو النفوذ، أو الإساءة في استغلال الموقع الوظيفي. ويشمل الفساد المالي أيضاً الاختلاس من المال العام لتحقيق منافع شخصية، أو الكسب المادي غير المشروع من المال العام، أو غسل الأموال، أو إعاقة تطبيق العدالة، أو تضرر المال العام من استخدام المنصب أو الموقع الوظيفي.

وإذا كانت الأنظمة المختلفة وكذلك الاتفاقيات الدولية قد تصدت لمكافحة الفساد المالي باعتباره المقوض الأول لدعائم العمل والتطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمعات، فإن الأنظمة في المملكة العربية السعودية قطعت أشواطاً كثيرة وطيبة في مكافحة الفساد. وذلك عن طريق إنشاء آليات للمكافحة وحزمة من التشريعات الجنائية الخاصة لمعالجة وردع الفساد، ودور هيئة الرقابة ومكافحة الفساد الذي تضطلع به. فقد أنشأت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ومنصاتها التابعة لها بغرض التعاون مع النيابة العامة السعودية في استئصال الفساد من جذوره، حيث تتولى التنسيق والترتيب مع الأجهزة الرقابية لمحاصرة أفعال الفساد المالي، وذلك للوصول بها إلى قرار النيابة بإحالة تلك الجرائم إلى المحاكمة الجزائية، حتى ينال كل فاسد جزاء فساد. وإذا كان للمملكة عن طريق أنظمتها الجزائية المختلفة أدوات ومساهمات في محاربة الفساد فقد صار الموضوع وبعد صدور نظام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وما يندرج تحته من أجهزة رقابية صار أكثر انضباطاً وأكثر اتساقاً مع مقدرات مكافحة الفساد، فلم تعد النيابة العامة وحيدة في هذا المجال إذا أخذنا في الاعتبار الصلاحية العامة للنيابة العامة في التحقيق الابتدائي في كافة الجرائم دون تمييز بين مالية أو جنائية وإنما صار لها ظهير هام وهو الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وصار تنسيق الأدوار بينهما مطلباً ملحا وضرورياً حتى تتكامل الأدوار ولا تتنافر.

ولهذا كانت تلك الدراسة في آليات مكافحة الفساد المالي من حيث الجهات المسؤولة عن هذه المكافحة ودور كل جهاز منها وطريقة التعاون بينها في هذا المجال وما تقدمه الجهات الرقابية المتخصصة في هذا المجال للنيابة العامة بوصفها الأمنية على الدعوى الجنائية في نهاية الأمر على أن تكون الدراسة مقارنة مع القانون المصري نظراً لتعدد الجهات الرقابية والتنفيذية في مكافحة الفساد في النظام المصري وأقدميتها التاريخية وسبق خبراتها في ضبط جرائم الفساد المالي، والتحقيق فيها وفرض عقوبات لها.

2- الدراسات السابقة:

دراسة (رفيف شاوش ، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة في التشريع الجنائي المقارن ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق ، تخصص جنائي دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2016م) ¹ حيث تقوم الدراسة على عرض الجرائم المضرة بالمصلحة العامة في القانون المقارن حيث تناولت الدراسة أحكام الفساد في الوظيفة العامة من خلال هذه الدراسة بشرح هذه الجرائم خصوصاً في التشريع المصري حيث عملت الدول على سن التشريعات التي تكفل الحماية القانونية لها، وذلك من أجل محاربة جرائم الاعتداء على المصلحة العامة أو الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والحد من انتشارها، حيث أصبحت هذه الأخيرة تسبب أضراراً وأثاراً على الفرد والمجتمع من ناحية، وعلى الوظيفة العامة ونزاهتها وحيادها من ناحية الأخرى، وأن التصدير في معالجتها يعد تصرف غير مسؤول لذلك قامت الدول بسن التشريعات والقوانين الكفيلة بالحد من انتشارها.

ودراسة (فيصل بن طابع المطيري ، معوقات تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد : دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2008م) ² حيث ذكر الباحث أن الفساد بأنواعه وأشكاله المختلفة ظاهرة عالمية تقاسي مراتها الدول والمرافق والمؤسسات العامة والخاصة فالفساد جريمة تلحق بالدولة الأذى والدمار وفي هذا الصدد بادرت المملكة العربية السعودية إلى محاربة الفساد عموماً والفساد الإداري خصوصاً. ولهذا بادرت المملكة العربية السعودية إلى محاربة الفساد الإداري، وتوجت ذلك بالإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد. وهذه الدراسة تسلط الضوء على دراسة المعوقات التي تعترض تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

ودراسة (عبد الكريم بن سعد إبراهيم الخثران ، واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجهة نظر العاملين في أجهزة مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية ، دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الشرطية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، 2003م) ³ حيث هدفت الدراسة هو الوقوف على واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من جرائم الفساد في المملكة العربية السعودية وينقرع منه أهدافاً هي معرفة واقع جرائم الفساد في المملكة العربية السعودية، والوقوف على مدي كفاءة الإجراءات المتخذة للحد من جرائم الفساد في المملكة العربية السعودية، ومحاولة وضع تصور للتدابير لتخطي المعوقات التي تعترض الإجراءات المتخذة.

وفي دراسة (سليمان بن محمد الجريش، إساءة استعمال السلطة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002م) ⁴ ذكر الباحث إن إساءة استعمال السلطة واضح في كل مجالات السلطة التي يتمتع بها الموظف العام حيث يلاحظ ذلك في الممارسات المنطوية على الإتجار بالوظيفة وبما أن السلطة واسعة وتقديرية فهي مظنة التسف والانحراف به عن الحق ولذلك يتمثل موضوع هذه الدراسة في إلقاء الضوء على الحماية الجنائية لنزاهة الوظيفة العامة باعتبار الوظيفة هي وعاء السلطة فلا بد من بيان ما تنطوي عليه من جرائم وتحديد القواعد والمبادئ الخاصة بتجريم هذه الإساءة والمسؤولية الجزائية عنها والإجراءات الخاصة بالعقاب.

لا شك أن القاسم المشترك الذي يجمع بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة هو الجانب الموضوعي في جرائم الفساد المالي والمتعلقة بالوظيفة العامة وجرائم الموظف العام حيث تتناول الدراسات جميعها مفهوم جرائم الفساد المالي وأركانها، وبعض الدراسات تتناول العقوبات المقررة لها فضلاً عن أن بعض الدراسات قد أسهبت في شرح تلك الجرائم والظروف العقابية بشأنها أو ما يمكن أن يطلق عليه السياسة الجنائية لجرائم الفساد المالي كما أن هناك بعض الدراسات محل المقارنة ما أشارت بشكل أو بآخر إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والأدوار التي تضطلع بها في هذا الشأن.

حيث أن الوجه الأساسي في اختلاف الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة هو أنها اهتمت بشكل أساسي بالجانب الإجرائي في جرائم الفساد المالي، حيث تميزت الدراسة الحالية بعرض وشرح اختصاصات الجهات المسؤولة عن التحقيق والضببط في جرائم الفساد المالي. كما تميزت أنها تناولت طبيعة العلاقة بين النيابة العامة في السعودية والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المالي، ومدى نجاح هذا التعاون في ضبط وتحقيق جرائم الفساد المالي بما يمكن معه القول إن الدراسة الحالية هي دراسة تأسيسية للجانب الإجرائي في جرائم الفساد المالي وصولاً إلى تحقيق الهدف الأساسي من الدراسة لتأصيل آليات مكافحتها جزئياً في النظام السعودي.

3- منهجية البحث:

لقد اتبعت في سبيل الوصول إلى الإجابة عن الإشكالية الأساسية والثانوية للبحث، منهج الدراسات الوصفية والتحليلية المقارنة من خلال عرض المسائل، وكذلك النصوص القانونية التي تعالجها إن وجدت ومن ثم تحليل النص.

أ- المنهج الوصفي :

لقد اعتمدت هذا المنهج نظراً لما يتيح من آليات، بقصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، حيث يمكننا من بيان وتحديد صور وأركان جرائم الفساد وعقوبتها، وذلك للتعرف على ماهية هذه الجرائم، وما يميزها عن غيرها من الجرائم الأخرى .

ب- المنهج التحليلي :

وذلك من خلال ذكر النصوص النظامية التي تعالج موضوع الدراسة، ومن ثم تحليلها والوقوف على المراد منها نصاً وروحاً للتعرف على آليات مكافحة جرائم الفساد المالي في النظام السعودي.

ج- المنهج المقارن:

وذلك من خلال بيان المسألة في إطار التشريع المصري في القوانين ذات الصلة، وهذا بهدف الاستفادة منها لسد الفراغ التشريعي الذي قد يعتري النظام خصوصاً في مجال جرائم الفساد المالي المتعلقة بالوظيفة العامة.

4- مفهوم جرائم الفساد المالي

إن الفساد المالي يُعتبر أخطر أنواع الفساد، حيث أنه لا يتعلق بفساد الذمم والأخلاق فقط، بل إنّه يتجاوز ذلك إلى التخريب والتبذير للاقتصاد الوطني، إذ أنه يؤثر على مجريات التداول المشروع والقانوني لرأس المال في الدولة، وذلك من شأنه أن يبديد خطط النهوض بالمجتمع ورفاهيته الاقتصادية. ولذلك، فإن تحديد مفهوم جرائم الفساد المالي من المسلمات في تأصيل المشكلة للتعامل معها، من حيث تعريف تلك الجرائم وتناول صورها، ويترتب على ذلك تناول الأجهزة المهنية بمكافحة الفساد المالي في النظام السعودي.

4.1 تعريف جرائم الفساد المالي

الفساد في اللغة مصدرها "فسد"، ويُقال "فسد الشيء" بضم السين فساداً، فهو فاسد، و"فسد" بضم السين أيضاً هو فسد وأفسد، نفسد. والمفسدة ضد المصلحة، ف"فساد الشيء" يعني تلفه وعدم صلاحيته⁵.

أما الفساد في الاصطلاح النظامي، فلم تضع التشريعات العربية في معظمها تعريفاً للفساد في الإطار النظامي. والواضح أن هناك اختلافاً قد يكون لفظياً فيما بين الفساد الإداري والفساد المالي، وهذا واضح من تناول الفقه الوضعي لمفهوم الفساد، تارةً بين الإداري وتارةً بين المالي من أكثر من زاوية. وذلك لأن فكرة ارتباط مفهوم الفساد المالي بالوظيفة العامة أو جرائم الموظف العام قد أُلقت بظلالها على التعاريف التي أوردها الفقه الوضعي في هذا الشأن. فهناك من الفقه من عرّفه بأنه فساد إداري بمعنى "الاتجار بالوظيفة العامة، وإساءة استعمالها، والاعتداء على المال العام، أو الإهمال في حماية وصيانة المال العام، ومصالح الدولة وحقوقها"⁶.

وهناك من عرّفه بأنه "إساءة استخدام السلطة من قبل شخص في وظيفة عامة بهدف تحقيق نفع شخصي أو فئوي وما إلى ذلك". وهناك فريق ثالث عرّفه بأنه "سلوك مخالف للضوابط والواجبات الشرعية والأخلاقية والقانونية والإدارية لمصلحة خاصة في الوظيفة العامة ينعكس سلباً على المصلحة العامة"⁷.

وأخيراً من يعرفه على أنه "ظاهرة سلبية تنفّس داخل الأجهزة الإدارية لها أشكال عديدة تتحدد تلك الأشكال نتيجة للثقافة السائدة في المجتمع والمنظمة والنظام القيمي وتقترب بمظاهر متنوعة كالرشوة وعلاقات القربة والوساطة والصدقة تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الأساسي وغايتها الرئيسية إحداث انحراف في المسار الصحيح للجهاز الإداري لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية"⁸.

ومن خلال عرض مختلف وجهات النظر المتعلقة بالفساد الإداري أو المالي وفي سبيل ترجيح تعريف للفساد المالي فإنه بدءاً عدم وجود اتفاق من حيث الأصل على مسمى المصطلح ذاته فمن يتبنى مصطلح الفساد المالي يشير في تعريفه إلى مسائل تعد من صلب وتداعيات مصطلح الفساد المالي والعكس صحيح. كما أنه من الواضح تأثير غالبية التعاريف بالمخالفة السلوكية الأخلاقية والدينية، وهذا من شأنه عدم انضباط المصطلح القانوني ولكل ذلك فإن الأقرب إلى القبول في هذه الدراسة ألا قصر المصطلح "الفساد المالي" على جرائم الموظف العام في مجال القانون العام وعدم انسحابه إلى صور الفساد المالي الأخرى في القانون الخاص وتانياً يكون مقبولاً أن التعريف للفساد المالي يحتوي في داخله مفردات الفساد الإداري ولذلك فالدراسة ترى أن الفساد المالي هو "مجموعة من المخالفات والسلوكيات السلبية، والتي تتنافى مع مقتضيات الواجب الوظيفي وتشكل في نفس الوقت جرائم جنائية، والتي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز المعاملات المالية سواء ما يرتبط منها بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين الذين يتعاملون مع الإدارة".

ومن خلال هذا التعريف يتم إدراج الفساد الإداري داخل مفردات الفساد المالي من ناحية، ويتم التأصيل لقصر الفساد المالي في مجال الوظيفة العامة من ناحية ثانية وبيان الطبيعة المزدوجة أو المسؤولية المزدوجة جنائياً وتاديبياً للفساد المالي ومن ثم تتضح معالم التعريف وتجعله محدداً وأكثر انضباطاً في التعامل البحثي وتداعيات نتائج ذلك.

4.2 أنواع جرائم الفساد المالي

ينبغي في البداية الإشارة إلى أن فكرة جرائم الاعتداء على الأموال هي فكرة تبناها المشرع المصري في قانون العقوبات، وأطلق عليها الفقه الوضعي المصري مصطلح "جرائم الاعتداء على المصلحة العامة"، وقام بتجميع جرائم الموظف العام، والتي تشمل على الفساد المالي داخلها، منها الرشوة والتزوير وغيرها. أما المنظم السعودي، فنظراً لغياب تنظيم لنظام العقوبات في النظام السعودي حتى الآن، فلم يطلق مصطلح "جرائم الاعتداء على المصلحة العامة" على الجرائم المالية للموظف العام، وإنما اعتبرها من جرائم الفساد.

وعلى كل حال، فإن صور الفساد المالي ما بين النظامين بصفة مشتركة يمكن تقريبها على النحو التالي:

- أولاً جريمة الرشوة.
- ثانياً جريمة الاختلاس والإضرار بالمال العام.
- ثالثاً جريمة استغلال النفوذ أو السلطة أو الوظيفة.

4.3 الأجهزة المعنية بمكافحة جرائم الفساد المالي في المملكة العربية السعودية

لا يمكن إنكار أن لأنظمة المملكة تاريخاً طويلاً وحافلاً في مجال مكافحة الفساد، وصولاً إلى الشكل الحالي والتكوين والتشكيل المتعلق بتلك الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد المالي، وأدواراً محددة ومناسبة تباشرها من أجل هذا الهدف.

- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

في ظل الحرص على مكافحة الفساد المالي في المملكة، وبعد موافقة مجلس الوزراء السعودي على معالم استراتيجية مكافحة الفساد وحماية النزاهة، ظهر نجم جديد في سماء أنظمة المملكة وهي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (165) بتاريخ 1432/5/28 هـ. وقبل أن نعرض للهيئة وتشكيلها واختصاصاتها واستراتيجيتها، نعرض أولاً لاستراتيجية مكافحة الفساد.

- الديوان العام للمحاسبة

الديوان العام للمحاسبة هو الاسم المعدل لديوان المراقبة العامة والصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/9 بتاريخ 11 / 2 / 1391 هـ والتعديلات التي أجريت عليه بالمرسوم الملكي رقم (م) 178 / وتاريخ 12 / 12 / 1441 هـ ليصبح الديوان العام للمحاسبة و "الديوان العام للمحاسبة جهاز رقابي مستقل، يرتبط مباشرة بالملك، ويتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري". ويختص الديوان بالرقابة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها، وكذلك مراقبة كافة أموال الدولة المنقولة والثابتة ومراقبة حسن استعمال هذه الأموال واستغلالها والمحافظة عليها.

5. آليات التحقيق في دعاوى الفساد المالي

التحقيق في قضايا الفساد يسير في الأساس وفقاً للطريقة العادية للتحقيق في الجرائم الأخرى، حيث يبدأ بالضبط الجنائي ثم ينتقل إلى النيابة العامة. ونظراً لطبيعة هذه الجرائم، تلعب الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد دوراً في هذا الأمر. وعليه، يتضمن هذا القسم جميع المسائل المتعلقة بذلك على النحو التالي:

- التحقيق المبني في دعاوى الفساد المالي

والضبط الجنائي " مجموعة الإجراءات التي تتخذها سلطة الضبط الجنائي كتنقيح البلاغات والشكاوى وجمع الأدلة والمعلومات عن الجرائم وضبط مرتكبيها من أجل القبض عليهم وتقديمهم للتحقيق والادعاء ضدهم أمام المحاكم المختصة ومحاكمتهم وتوقيع العقوبات المقررة ضدهم شرعياً ونظاماً وتنفيذ العقوبات المقررة ضدهم"⁹.

وفقاً لنص المادة الرابعة والعشرين من نظام الإجراءات الجزائية السعودي فإن الضبط الجنائي هو " البحث عن مرتكبي الجرائم وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام." ورجال الضبط الجنائي يخضعون لرقابة وإشراف النيابة العامة " يخضع رجال الضبط الجنائي - فيما يتعلق بوظائفهم في الضبط الجنائي المقررة في هذا النظام - لإشراف النيابة العامة وللنيابة العامة أن تطلب من الجهة المختصة النظر في أمر كل من تقع منه مخالفة لواجباته أو تقصير في عمله، ولها أن تطلب رفع الدعوى التأديبية عليه،" يمكن دمج الجملتين لتصبح " وللنيابة العامة أن تطلب من الجهة المختصة النظر في أمر كل من تقع منه مخالفة لواجباته أو تقصير في عمله، وأن تطلب رفع الدعوى التأديبية عليه، وتشعر النيابة العامة بما تم في شأن ذلك الطلب، وذلك دون إخلال بالحق في رفع الدعوى الجزائية."

- تحقيق النيابة العامة في دعاوى الفساد المالي

النيابة العامة وكيلة المجتمع أو نائبه القانوني في المطالبة بإتداء بعقاب المتهم بما يستلزمه ذلك من تحريك الادعاء ضده ثم مباشرة الدعوى العامة المرفوعة ضده والسهر عليها حتى بلوغ الهدف المبتغى وحيث أن النيابة العامة كسلطة إداء تخضع في قيامها بهذا الدور لتنظيم قانوني مفصل في نظام الإجراءات الجزائية ويقصد بالدعوى الجزائية حق المجتمع في الالتجاء إلى القضاء بواسطة الجهاز المختص بالاتهام الذي تمثله النيابة التي ارتضاها المجتمع للقيام بهذه المهمة لإقرار مدى ما للمجتمع من حق في معاقبة المتهم بارتكاب الجريمة وتوقيع الجزاء الجنائي عليه¹⁰.

- التعاون بين الهيئة الوطنية والنيابة العامة في مكافحة الفساد المالي

بناءً على المرسوم الملكي القاضي بدمج الهيئة العامة للرقابة والتحقيق والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وتغيير اسمها إلى الهيئة الوطنية للرقابة ومكافحة الفساد، تأسست وحدة جديدة للتحقيق والادعاء الجنائي ضمن الهيئة الجديدة. تتحمل الهيئة الوطنية للرقابة ومكافحة الفساد المسؤولية عن اتخاذ التدابير اللازمة ضد جرائم الفساد المالي والإداري ومرتكبيها وشركائهم، سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين مثل الموظفين المدنيين أو العسكريين في الدولة أو المقاولين أو غيرهم، أو أشخاصاً معنويين مرتبطين بهذه الجرائم.

وفقاً للفقرتين الثانية والثالثة من المادة الثالثة من النظام التنظيمي للجنة الوطنية لمكافحة الفساد، يقوم الهيئة بالتحقيق في الفساد المالي والإداري المتعلق بالشؤون العامة ومصالح المواطنين في الكيانات ذات الاختصاص، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشأن أي عقد تم اكتشاف وجود فساد فيه أو تم توقيعه أو تنفيذه بمخالفة للقوانين واللوائح السائدة. وعند اكتشاف مخالفات تتعلق بالفساد المالي والإداري، تقوم الهيئة الوطنية للرقابة ومكافحة الفساد بإحالتها إلى الجهات الرقابية أو التحقيقية المناسبة، مع إعلام رئيس الجهة التي ينتمي إليها الموظف المخالف. ويتم إبلاغ الهيئة بمجريات التحقيق والإجراءات المتخذة في هذا الصدد. ويسمح بالتعديل الذي يشمل الدمج والاندماج في النظام التنظيمي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. كما يجب على النيابة العامة تزويد الهيئة بجميع الوثائق والمعلومات والبيانات التي تطلبها فيما يتعلق بعملها، وتمكين موظفيها من أداء مهامهم من خلال تزويدهم بالوثائق والأوراق الضرورية أو نسخ منها.

6. الدور الاتهامي للنيابة العامة في دعاوى الفساد المالي

بعد الانتهاء من التحقيقات الابتدائية التي تمارسها النيابة العامة في قضايا الفساد المالي بناء على طلبات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد إذا ما أجريت التحقيقات الأولية بمعرفتها أو بناء على تصدي النيابة العامة للمسألة برمتها من أولها حتى انتهاء التحقيقات ويكون أمام النيابة العامة إما أن تصدر القرار بحفظ التحقيقات لانقضاء شبهة الفساد المالي أو لسبب من الأسباب التي تراها من خلال التحقيقات وإما أن ترى صحة إسناد الواقعة إلى المتهم أو المتهمين.

وهنا تتحول النيابة العامة إلى الدور الاتهامي ودور ممثل المجتمع في المطالبة بمحاكمة المتهم أو المتهمين عن جريمة تعد من جرائم الفساد المالي فتتصدى حينها النيابة العامة بإحالة الدعوى إلى المحكمة الجزائية المختصة وتمارس أمام المحكمة المختصة صلاحياتها وسلطاتها خصم في الدعوى الجزائية، ويكون للخصم طلباته المتعلقة بإسناد الدعوى إلى المتهم والمطالبة بمعاقبته وفقاً للنصوص النظامية الحاكمة للواقعة المنسوبة صدورها إليه ضمن السياسة الجنائية العقابية التي حددها المنظم سلفاً ولذلك نعرض لدور النيابة العامة أما المحكمة وتمثيلها للمجتمع في الدعوى الجنائية ثم دورها في الطعن على الأحكام الصادرة بشأنها إذا ما رأته أن الحكم لا يتفق مع صحيح القانون ثم دورها بعد ذلك في مرحلة تنفيذ الأحكام ثم تعرض الدراسة للسياسة الجنائية للمنظم السعودي في قضايا الفساد المالي من خلال المبحثين التاليين:

دور النيابة العامة أمام المحكمة الجزائية وتمثل في:

- تمثيل النيابة العامة أمام المحكمة
- سلطة النيابة العامة في الطعن على الحكم

- دور النيابة العامة في مرحلة تنفيذ الأحكام
السياسة الجنائية في مكافحة الفساد المالي وتمثل في:

- مفهوم السياسة الجنائية وأنواعها
- دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في تحقيق السياسة الجنائية
- دور السلطات القضائية في المملكة في تحقيق السياسة الجنائية

7. الخاتمة:

موضوع الدراسة هو: جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في النظام السعودي، حيث تناولت الدراسة لذلك التعريف للجهات الرقابية والمعاونة في مكافحة الفساد وقسمت الدراسة إلى فصل أربعة، في الفصل الأول ماهية جرائم الفساد المالي بتعريف جرائم الفساد المالي وأنواعه ثم الأجهزة المعنية بمكافحة جرائم الفساد المالي في المملكة العربية السعودية وتمثلت في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والديوان العام للمحاسبة.

وفي الجزئية الثانية آليات التحقيق في دعاوى الفساد المالي حيث تناولت الدراسة التحقيق المبدئي في دعاوى الفساد المالي عن طريق استعراض دور الضبط الجنائي في التحقيق في دعاوى الفساد وكذلك دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المالي كما تناولت تحقيق النيابة العامة في دعاوى الفساد المالي من حيث دور النيابة في تحقيق دعاوى الفساد المالي، ثم دور النيابة في تحريك الدعوى الجزائية عند دعاوى الفساد المالي، ثم تناولت التعاون بين الهيئة الوطنية والنيابة العامة في مكافحة الفساد المالي بدراسة العلاقة بين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والنيابة العامة ثم بيان تأثير الدور الرقابي للهيئة الوطنية على اختصاصات النيابة العامة.

وفي الجزئية الثالثة الدور الاتهامي للنيابة العامة في دعاوى الفساد المالي حيث تناولت دور النيابة العامة أمام المحكمة الجزائية من حيث تمثيل النيابة العامة أمام المحكمة، ثم سلطة النيابة العامة في الطعن على الحكم كما تناولت دور النيابة العامة في مرحلة تنفيذ الأحكام ثم أوضحت الدراسة السياسة الجنائية في مكافحة الفساد المالي من حيث مفهوم السياسة الجنائية وأنواعها ثم دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في تحقيق السياسة الجنائية ودور السلطات القضائية في المملكة في تحقيق السياسة الجنائية.

وبعد تناول الدراسة لمفردات موضوع الدراسة وتحقيقها في إطار الانظمة السعودية المباشرة للموضوع او ذات الصلة انتهت الدراسة الى النتائج التالية.

8. النتائج:

- الفساد المالي هو مجموعة من المخالفات والسلوكيات السلبية، والتي تتنافى مع مقتضيات الواجب الوظيفي وتشكل في نفس الوقت جرائم جنائية والتي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز المعاملات المالية سواء ما يرتبط منها بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين اللذين يتعاملون مع الإدارة.
- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تعتبر خط الدفاع الأول ضد الفساد حيث تهدف إلى حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية، ومكافحة الفساد المالي والإداري بشتى صورته ومظاهره وأساليبه ويعتبر من أهم أدوار الهيئة في هذا الشأن هو التحري عن أوجه الفساد المالي والإداري، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في شأن أي عقد يتبين أنه ينطوي على فساد أو أنه أبرم أو يجري تنفيذه بالمخالفة لأحكام الأنظمة واللوائح النافذة.
- الديوان العام للمحاسبة جهاز رقابي لمكافحة الفساد المالي يختص بالرقابة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها، وكذلك مراقبة كافة أموال الدولة المنقولة والثابتة ومراقبة حسن استعمال هذه الأموال واستغلالها والمحافظة عليها.
- يبدأ دور رجل الضبط الجنائي في سبيل تحقيق الدعوى الجنائية المتعلقة بالفساد المالي عن طريق التحري والاستدلال بمعنى جمع المعلومات عن جرائم الفساد المالي والبحث عن فاعليها بالطرق والوسائل القانونية وإعداد كافة العناصر اللازمة للبدء في التحقيق الابتدائي.
- دور الهيئة هو دور الضبط الجنائي بالتحري عن الفساد المالي والإداري والكشف عن المخالفات والتجاوزات وجمع الأدلة والمعلومات الخاصة بذلك، ومباشرة التحقيقات والسير في الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لذلك، وذلك يعني أن دور الهيئة يبدأ من تلقي البلاغات حول الفساد أو قضايا الفساد المالي ثم يتم إجراء التحريات اللازمة لمتابعة أي من قضايا الفساد بناء على إخبار يرد للهيئة من أي جهة أو من بمبادرة من الهيئة ومن تلقاء نفسها، وإذا تبين بنتيجة التحري أو التحقيق أن الإخبار الوارد إلى الهيئة كان يتم تحويل مقدمة إلى الجهات القضائية المختصة وفقا للأصول النظامية المتبعة.
- للنيابة العامة اختصاص عام وشامل في مباشرة التحقيق الابتدائي ثم تحريك الدعوى الجنائية كأصل عام عن كافة الجرائم ومنها جرائم الفساد المالي، وتتولى النيابة العامة تحريك الدعوى الجنائية عن جرائم الفساد المالي أمام المحكمة الجنائية المختصة حيث تتولى النيابة العامة الخروج من عباءة الدور التحقيقي إلى الدور الاتهامي بالقيود والوصف القانوني النظامي لجرائم الفساد المالي في الأنظمة الجزائية الخاصة مثل نظام مكافحة الرشوة وغيرها من الجرائم الفساد المالي، وفي هذا الدور للنيابة العامة لا يظهر فيه أي تداخل مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ويمكن أن يكون التعاون والتنسيق بين الهيئة الوطنية والنيابة العامة في طور التحقيق الابتدائي ما بين تبادل البيانات والمعلومات ولكن عندما تتحول النيابة العامة إلى دور الاتهام أو الدور الاتهامي فلا يوجد هذا التعاون أو التنسيق أو الترتيب ويكون للنيابة العامة وحدها إتخاذ الإجراءات النظامية في هذا الشأن.
- علاقة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بجهات التحقيق علاقة مساعدة لا أكثر أي تهدف إلى الكشف عن الجرائم المتعلقة بالفساد، والذي يدفعنا إلى هذا القول إنه لا يوجد نص يسمح للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بممارسة دور رقابي أو إشرافي على هيئة التحقيق والادعاء العام كما إن هيئة التحقيق والادعاء العام هي صاحبة الاختصاص الأصيل في التحقيق والادعاء العام في كافة الجرائم الخاصة بالفساد المالي.
- لفهم تأثير الدور الرقابي للهيئة الوطنية على اختصاصات النيابة العامة يمكن القول أنه إذا كان الأمر يتعلق بالتحقيق في قضايا الفساد المالي فيمكن القول أن ما تقوم به الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد إذا ما أردنا وضعه على النموذج القانوني هو تحقيق أولي فالنيابة العامة لا تملك وحدها متابعة كل الجرائم وكشف فاعليتها وعليه كان لابد من وجود أجهزة أخرى غيرها تكون مهمتها المساهمة المباشرة في التحريات ويكون لديها الخبرة الكافية والقدرة على التدقيق في الأمور الجنائية عن طريق الوسائل المتاحة لهذه الأجهزة ويسمى بالتحقيق الأولي لأنه يسبق التحقيق الابتدائي.
- الهيئة في تطبيق السياسة الجنائية لجرائم الفساد المالي تمارس وتباشر السياسة الجنائية في جانبها الوقائي وأساسه الدور الرقابي الذي تمارسها الهيئة في مكافحة الفساد.

9. التوصيات:

- عدم وجود تعريف محدد ومنضبط للفساد المالي يؤثر الخلط بينه وبين الفساد الإداري وهذا من شأنه عدم استقامة المسؤولية المترتبة على الفساد المالي ولهذا توصي الدراسة بضرورة تصدي المنظم وليكن في تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بوضع تعريف منضبط للفساد المالي والأفضل أيضا في ذات الاتجاه النص على صور له على سبيل المثال وليس الحصر.
- إن عدم وجود وضوح في اختصاصات الضبط في أعمال موظفي وممثلي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من ناحية وعدم وضوح طبيعة أعمالها وتوصيفها يحتاج تدخل من المنظم ولهذا توصي الدراسة بتوضيح نظامي لحقيقة دور الضبط الذي تقوم به الهيئة وممثليها في الكشف عن جرائم الفساد المالي من ناحية وضرورة فض الاشتباك في التبعية في أعمال الضبط بين النيابة العامة في الجانب الفني نظاما حسبا نص نظام الإجراءات الجزائية وبين الصفة الوظيفية لممثلي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في الضبط والتحريات فيما يخص قضايا الفساد المالي ذلك أن إجراءات التحري لها ضوابط ومعايير وتحتاج إلى أدلة إثبات غير موجودة وغير منصوص عليها في نظام الهيئة وذلك جعل من ورائه صعوبة في كشف جرائم الفساد وإثباتها وكذلك تعريض إجراءات التحقيق والإجراءات القضائية للخطر، والتي هي من مسؤولية جهة النيابة العامة بما يستدعي معه وجوب توضيح ذلك من المنظم والتعامل مع الأمر في إطار وضع آليات تحدد الصلاحيات وآليات تحدد كيفية البحث والتحري عن هذه الجرائم.

- من حق الهيئة أن تطلب البيانات والمعلومات حول جرائم الفساد المالي من أي جهة كانت وعلى هذه الجهة الاستجابة للطلب دون إبطاء ولكن كل ذلك في حدود صلاحياتها النظامية وقد تصطدم بأنظمة تمنع ضخ المعلومات ولذلك توصي الدراسة أن يتم توسيع صلاحيات الهيئة فيما يتعلق بطلب البيانات والمعلومات على الرغم مما ورد بأي نظام أخر لكي تقوم الهيئة بمهامها بكل فاعلية.

المراجع:

1. رفيق شواش ، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة في التشريع الجنائي المقارن ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق ، تخصص جنائي دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، الجزائر ، 2016م
2. فيصل بن طابع المطيري ، معوقات تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد : دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2008م
3. عبد الكريم بن سعد إبراهيم الخثران ، واقع الإجراءات الامنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجهة نظر العاملين في أجهزة مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية ، دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الشرطية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، 2003م
4. سليمان بن محمد الجريش، إساءة استعمال السلطة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002م
5. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1988م ، الجزء الرابع ، ص 503
6. جمال سعد الرميضي ، دور جهاز الشرطة في مكافحة الفساد الإداري، المجلة العربية للدراسات الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، المجلد 37، العدد 2 ، ديسمبر 2021م ، ص 209
7. شريهان ممدوح حسن أحمد، جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية"دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، جامعة القاهرة كلية الحقوق (فرع الخرطوم)، المجلد 2018، العدد 4 ،نوفمبر 2018م، ص 7
8. أحمد مصطفى احمد صبيح ، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري ، دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ، 2014م ، ص 48
9. رشيدة محمود سيد احمد، "الإختصاص الإستثنائي لسلطة الضبط القضائي" في النظام السعودي والقانون السوداني المجلة العربية للنشر العلمي ، العدد السادس عشر ، مارس 2020، ص ص(152-161)
10. علي بن محمد السالم ، نظام الإتهام في المملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2010م، ص